بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

الحمد لله التام وجوده في غاية كل شئ ● العام انعامه وجوده لكل حي ● والصلوة على نبي ابيح في شريعته الغيبة والنفي ● محمد المبعوث من اشرف قبيلة واكرم حي ● وعلى اله واصحابه ما تعاقبه النور والنفي ● اما بعد فهذه رسالة رتبتها في تحقيق مسئلة صارت معركة الآراء ودارت على ألسن القوم وهي مسئلة تقدم العلة التامة على المعلول ولا بد قبل الشروع في المقصود من تقديم مقدمة في تعريف العلة وتقسيمها فنقول وبالله التوفيق ● العلة ما يحتاج اليه سواء كان المحتاج اليه الوجود او العدم او الماهية فانها اذا كانت مركبة تحتاج في نفسها مع قطع النظر عن الوجود والعدم الى اجزائها او الى فاعل يجعلها مركبة قصاحب المواقف لم يصب في قوله فالمحتاج اليه في وجود الشئ يسمى علة له وذلك الشئ المحتاج يسمى معلولا حيث زعم ان ما فيه الحاجة ليس الا الوجود قال الشارح حكمة العين اعلم ان الشيخ قسم العلل الى قسمين احدهما علل لماهية الشئ وهي المادة والصورة وثانيهما علل وجود الشئ وهي الفاعل والغاية والموكنف عن الصواب تفسير العلة بما يحتاج اليه الشئ من غير تقييد بالوجود والماهية او ايراد التقسيم في تعريفها بان يقال هي ما يحتاج اليه الشئ اما في وجوده او ماهيته لان التحقيق يقتضي ذلك وقال الفاضل الشريف في الحواشي التي علقها على الشرح المذكور اما التقسيم فينبغي منه على التفصيل الواقع في العلل ففيه زيادة تحقيق ومعرفة واما الاطلاق فربما ينساق منه الذهن الى التنبيه للانقسام بخلاف ما لو قيد بالوجود فانه يقف الذهن هناك بدل ما ذكرناه بالتأمل اللطيف وكذا صاحب البخر بدل ما يصب في قوله كل شئ يصدر منه امر ما لاستقلال او الانضمام فانه علة لذلك الامر والامر معلول له وهي فاعلية ومادية وصورية وغائية حيث اعتبر المصدرية في مطلق العلة وهي من خصايص الفاعل لا يوجد في سايرها والتأويل بان المراد ما له مدخل في الصدور يأباه قوله بالاستقلال او الانضمام اذ حينئذ لا وجه لتلك الزيادة كما لا يخفى ● ومطلق العلة اما جزء المعلول او امر خارج عنه واما فاعل ومطلق العلة لعدم اختصاص التقسيم المذكور بقسم الناقص منها كما مر سابقا الى الانضمام الناقصة حتى صرف الفاضل الشريف لذلك كلام صاحب المواقف في هذا المقام عن نهج الصواب حيث قيد الانقسام على العلة الواقعة تقسيما فيه وايراده من التعريف بالناقصة كيف فان الفاعل من جملة الاقسام وهو قد يكون وحده علة تامة على ما تقف عليه باذن الله تعالى والفاضل المذكور معترف به والاولى ان كان به المعلول بالفعل كالهيئة للسرير فهو الصورة وان كان به بالقوة كالخشب له فهو المادة والمراد بالسببية القريبة كما هو المتبادر من باء السببية فلا ينتقض التعريفان طردا وعكسا بمادة لا يتخلف عنها كون المعلول بالفعل كمادة الفلك واما النقض بالجزء الاول من الصورة المركبة فموقوف على ثبوت تركبها لان مجرد الجواز العقلي لا يكفي في نقض التعريف ولا دليل عليه ولا يلزم من المراد من المادة والصورة ههنا ما يختص بالجواهر من الهيولى والصورة بل كما يعمهما وغيرهما مما يوجد بهما الاعراض الذي يوجد بها الاعراض اما بالفعل او بالقوة ومن ههنا تبين ما في قول الفاضل الشريف اطلاق المادة والصورة في تعريف الفكر على سبيل التشبيه والمجاز لاختصاصهما بالجواهر

من

من اخلل لانه ان اريد بالمادة والصورة الهيولى والصورة الجسمية فلا يناسب المقام لان الكلام في اشتمال التعريف المذكور على العلل الاربعة وان اريد بهما المادة والصورة اللتان من اقسام الفعل فلا صحة للتعليل المذكور اذ لا اختصاص لهما بالاجسام واما وقع فيما وقع لانه اشتبه عليه باين معنيي المادة والصورة كما اشتبه على الفاضل الكوراني حيث قال في شرح قول الشيخ في الاشارات كانهما علتاه المادية والصورية واما فاعلة كانها علتاه ولم يقل هما علتا لان المثل للمادة له والصورة وانه كم والمادة والصورة يكونان للاجسام المركبة انتهى ثم ان لفظ الصورة كما يطلق على المعنيين المذكورين كذلك يطلق على معنى الشكل والمثال والحاصل في الخشب صورة السيف بهذا المعنى لا باحد المعنيين الاوليين فانذفع ما قيل صورة السيف قد يحصل في الخشب مع ان السيف ليس حاصلا بالفعل واجيب بان الصورة السيفية المعينة اذا حصلت بشخصها حصل السيف بالفعل قطعا وليست الحاصلة في الخشب عين تلك الصورة بل فرد آخر من نوعها وتمامان اي المادة والصورة علتان للماهية داخلتان في قوامها كما انهما علتان للوجود ايضا لتوقفها عليهما فيختصان باسم علة الماهية تمييزا لها عن الباقيتين اللتين كما انهما في علية الوجود دون الماهية كذا قالوا وفيه نظر لان وجود المعلول المركب كما يتوقف على الفاعل والغاية كذلك ماهيته تتوقف عليهما لما تقرر في بحث مجعولية الماهية المركبة في حدوثها مع قطع النظر عن وجودها محتاجة الى فاعل يجزيها الى بعض ذوات تلك الاجزاء اثر الفاعل في حدوثها مع قطع النظر عن وجودها محتاجة الى الفاعل بواسطة الى الفاعل وتخصيص الماهية بالبسيط لا يحتمله المقام لان الكلام في ماهية المعلول المشتمل على المادة والصورة فلا وجه للفرق المذكور والثاني اعني ما يكون خارجا عن المعلول اما بانه الشئ كالجار للسرير وهو الفاعل واما بالحالة الشئ كالجالس عليه وهو الغاية اي العلة الغائية وايا ك ان تتوهم ان الفاعل قد يكون داخلا في المعلول كما اذا كان المعلول مركبا من الواجب والممكن لان الفاعل في تلك الصورة انما يكون فاعلا للجزء الاخير فقط بمعنى ان يقال ان توقف المعلول عليه بواسطة توقف فعل الفاعل المختار عليها فلا يدخل في المقسم ان اريد به العلة بالذات كما هو الظاهر وان اريد به ما يعم العلة بالواسطة يلزم ان يدخل فيه سايرها بالواسطة من العلل فتختل امر الانحصار وايضا لدرج كل نوع منها في قسم واسطة للاختلاف بينهما في بعض الصور كجزء المعد فانه لا يطلق عليه المعد ولا يصدق عليه تعريفه بجواز بجامعية مع المعلول وتمامان العلتان اعني الفاعل والغاية يختصان باسم علة الوجود لتوقف عليهما دون الماهية كذا قالوا وقد مر ما فيه وفيه شئ آخر وهو ان يتوقف وجود المعلول على الفاعل مما لا شبهة فيه واما توقف على الغاية فغير مسلم لان احتياجه الى مطلق الفاعل لا الى الفاعل المختار بخصوصه لما تقرر في محله ان الامكان علة الحاجة الى الفاعل مطلقا والموقوف على الغاية على ما هو رايها انما هو فعل الفاعل المختار لا فعل مطلق الفاعل والاولى ان يقال ان المادة والصورة لما توجدان في المركب وذلك ظرف الغاية لا تكون الا لفاعل عمل فعله بالغرض مختارا كان او موجبا فان ايجاب الفعل مرجعه الى عدم صحة الترك فلا ينافي قصد الغرض اللازم وكذلك اجتماعي في حركة الفلك على اصل الفلاسفة فانه لا يقدر على تركها مع انها معللة بالتشبه بالمبادي العالية وكما ان الايجاب لا ينافي وجود الغرض كذلك الاختيار لا ينافيه

فان المختار اذا لم يعلل فعله بالغرض كما لباري تع على اصلنا لا يكون لفعله علة غائية وان لم يكن خاليا عن حكمة ومصلحة وبهذا يتبين نساد ما ذكره المواقف ومن تبعه من ان الغاية لا تكون الا لفاعل بالاختيار فان الموجب لا يكون لفعله علة غائية وان جاز ان يكون لفعله حكمة وفائدة ثم ان مبنى ما ذكر على عدم الفرق بين الغاية والعلة الغائية وقد فرق ان الفاضل في الحواشي التي علقها على شرح حكمة العين بينهما على وجه بأبي عن اجتماعهما حيث قال ان بين العلة الغائية والغرض اتحادا بالذات واختلافا بالاعتبار واما الغائية فما يترتب على الاثر ولا دخل له في الاقدام انتهى والصواب في تعريف الغايتان يقال ما يترتب على الاثر وآلا يلزم ان يكون له دخل في الاقدام عليه فهي اعم من العلة الغائية من وجه فان فيها ايضا جهة عموم من حيث ان الترتب على الاثر غير لازم فيها بل يكفي ان يكون في زعم الفاعل كذلك والغاية بمعنى العلة الغائية قد تكون معلولة في الخارج وان كانت علة في الذهن فان الجلوس على السرير مثلا معلول بحسب الخارج لوجود السرير وعلة له بحسب تصوره وحصوله في الذهن فلذا غاية العلية والمعلولية بالقياس الى شئ واحد هو ذو الغاية لكن باعتبار وجودها الذهني والخارجي وانما قلنا والغاية بمعنى العلة الغائية قد تكون معلولة في الخارج لما تبهت عليه فيما تقدم من ان الغاية بالمعنى المذكور لا يلزم ان تكون مرتبة على المعلول في نفس الامر كما في اذا اخطاء الفاعل في زعمه وقد صرح الفاضل الشريف في الحواشي التي علقها على شرح المختصر وتبهنا وقيقة لا بأس من التنبيه عليها وهي ان المراد من الوجود الذهني الوجود الظلي الحاصل للصورة على ما سيأتي اليه حيث قيل بحسب تصوره في الذهن ومن الوجود الخارجي الوجود الاصلي الى آخر ما للنوع الآخر للوجود الذهني وهو وجود الاشياء الحاصلة بانفسها ومن لم يتنبه لهذا ربما غلط فيما ذكره لا يتنظم الغايات التي لا وجود لها في الخارج كالنتائج المقصودة من الافكار بقي مهنا بحث وهو ان حكم العلة غير العدم ان يعدم المعلول باعدامها على ما بين في موضعه ولا يعدم ذو الغاية باعدام صورة الغاية من ذهن الفاعل فالقول بانها علة لها باعتبار وجودها في العقل مشكل واجيب ان الغاية باعتبار وجودها الذهني علة محركة للفاعل على الايجاد وآذا وجد المعلول لا يبقى حاجة الى الاقدام ولا الى ما يترتب عليه لانتفاء ذلك بقي ان المعلول بعد زوال صورة الغاية عن ذهن الفاعل فان قيل موجب التقسيم المذكور ان يكون الشرط فاعلا ضرورة انه يحتاج اليه المعلول وخارج عنه ويصدق عليه مفهوم ما يحصل به المعلول لان الباء للطاء السببية المؤثرة والا لما صح ان يقال الصورة ما به المعلول بالفعل قلت انه من تتمة الفاعل وكذا ارتفاع المانع فان الفاعل انما يكون فاعلا عند حصول الشرايط وارتفاع الموانع فلا حاجة الى الافراد بالذكر وقد يجاب ان من تتمة المادة بناء على ان تمام قابليتها بحصول الشرايط وارتفاع الموانع ومنهم من جعل الاوقات من تتمة الفاعل وما عداها من تتمة المادة ومن قال في تقرير السؤال والجواب فان قيل قد تركت قسما من العلة الخاصة وهو الشرط فانه من جملة ما يحتاج اليه الشئ في وجوده وجزء ايضا من العلة التامة فليس العلة الخارجة منحصرة في الفاعل والغاية قلت انه جزء للفاعل بالحقيقة لان المراد بالفاعل هو المستقل بالفاعلية والتاثير ولا يكون كذلك الا باجتماع الشرايط وارتفاع الموانع ووجود الشرايط وارتفاع الموانع من تتمة

الفاعل

الفاعل فلا حاجة الى الافراد بالذكر اخطاء في تقرير السؤال وما اصاب في فمي توجيه الجواب اما الاول فلما بنهت عليه من ان اللازم من التقسيم على الوجه المذكور ان يكون الشرط داخلا في قسم الفاعل لا ان يكون شرطا ثم انه لا داخل لقوله وجزء ايضا من العلة التامة في ايراد السؤال والجواب على الوجه المذكور وذلك ظاهر بل قول تركه اولى من ذكره لان عدم كونه جزءا من العلة التامة مقوي لجانب السؤال آه ويلزم ان لا يصح تعريف العلة التامة بما يحتاج اليه واما الثاني فلان الشرط ليس جزءا من الفاعل حقيقة سواء كان المراد من الفاعل مطلق الفاعل او الفاعل المستقل بالفاعلية اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان الموقوف على الشرط وصف استقلالية للذات وما يتوقف عليه الوصف لا يلزم ان يكون داخلا في الموصوف وايضا الخارج من التقسيم مطلق الفاعل لا الفاعل بالمعنى المذكور فلا وجه لان يقال المراد بالفاعل هو المستقل بالفاعلية والتاثير كيف ويلزم ان لا يصح قوله وهو الفاعل لان ما بالشئ الخارج عنه لا يلزم ان يكون فاعلا مستقلا بالتاثير مجتمعا للشرايط ولا مجال لقصد الحصر من تقديم الجار والمجرور آذ لا ينحصر التقسيم لبقا، قسم آخر وهو الفاعل الغير المستقل لعدم اجتماعه الشرايط ثم قال ذلك القايل فان قلت فعدم المانع جزء من العلة يعني اذا جعل ارتفاع المانع جزء الفاعل يلزم هذا وانه خلاف الضرورة قلت عدم المانع لا كشف له في نفس الامر ولا تمرله ولا ثبوت فكيف يكون مبدأ لوجود الغير نعم انما يعدم المانع فيكون كاشفا عن شرط وجودي كعدم الباب المانع للذخول فانه كاشف عن وجود فضاء له قوام يمكن النفوذ فيه وكعدم العمود المانع لسقوط السقف فانه كاشف عن وجود قوة بمكن تحرك السقف فيه للسقوط الا انه ربما لا يعلم الا بلازم عدمي فيعبر عنه ذلك فيسبق الى الاوهام انه مؤثر الى هنا كلامه ومنا ايضا اخطاء في السؤال ولم يصب في الجواب اما الاول فلان ما هو خلاف الضرورة هو ان يكون عدم المانع جزءا من الفاعل المؤثر في الوجود حقيقة وذلك غير لازم لما عرفت انه من تتمة الفاعل لا من تتمة اجزائه حقيقة واما كونه جزءا من العلة التامة للموجود فليس بفاسد لا بالبديهة ولا بالنظر واما الثاني فلان عدم المانع لا كشف وثبوت في نفس الامر وتيسر وان لم يكن وجودا في الخارج وانكار هذا مكابرة ثم ان سلم ان الانتهاء الى الاوهام كون العدمي موثرا فانما يكون جزءا من علة التامة لكونه مؤثرا فيه فحينئذ ان يعقل نسبة الى الاوهام انه جزء من علة الوجود وقال الفاضل الشريف في شرحه للمواقف ثم التحقيق ان بديهة العقل لا يجوز كون العدم مؤثرا في الوجود فضلا عن ان يكون ممكنا بل يجوز ان يتوقف التاثير في الوجود على امر عدمي كما يجوز توقفه على امر وجودي فعلى هذا جاز ان يكون ما هو خلاف الشئ في وجود آخر من حيث وجوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة وان يكون من حيث عدمه فقط كالمانع وان يكون من حيث وجوده وعدمه معا كالمعد آذ لا بد من عدمه الطاري على وجوده ويرد عليه انه ان اريد بالجواز النفس امر ما فلا نسلم بغير تمام لان الجواز العقلي لا يستلزم الجواز النفس امري وذلك ظاهر وان اريد الجواز العقلي فلا يناسب المقام لان الكلام في بيان تحقق الاقسام المنحصرة في العلة التامة ثم ان مما يجب ان آخر وهو انه لا خفاء لما ذكر في القسم الثالث لاشتماله على التناقض وذلك ان ما خلية الشئ في وجود آخر من حيث وجوده ان يكون الشئ بحيث لا بد لوجود الآخر منه ومعنى ما خليته في وجود آخر من حيث عدمه ان يكون بحيث لوجود الآخر بد منه ومثل هذا ليس الا تناقض صريح والحق ان الوقوف على وجود المعد

حادوث الممكن لا وجوده يشهد له ذلك انه لو كان وجوده غير مسبوق بالعدم لما احتاج الى المعدّ لم ان الحاجة اليه لحدوثه
هو المعدّ القريب وهو يجامع الحدوث ويستوجب عدمه زوال الحدوث فان الحدوث بالمعنى المراد منهما وهو الخروج من
العدم الى الوجود يزول عند حصول الوجود وما قيل في بيان ان حق المعدّ ان يجامع وجوده وجوده ما يتوقف عليه ليس
بتمام على ما نقف عليه باذن الله تع وسائر المعدّات كل منها بمنزلة من مراتب الاستعداد وتنزل تلك المرتبة عند زوال
ذلك المعدّ ثم قال الفاضل المذكور فاقول من ان العلة التامة للموجود لا بد ان تكون موجودة اريد به ان ما له مدخل
بوجوده لا بد ان تكون موجودا وما له مدخل بعدمه لا بد ان تكون معدوما وما له مدخل بوجوده وعدمه لا بد ان يوجد
ثم يعدم هذا معنى وجود العلة التامة وحصولها المقتضي لوجود المعلول واما انه يجب ان يكون كل واحد من اجزائها
موجودا فذلك مما لم يحكم به ضرورة العقل وما قام عليه برهان عليه وقوله لا بد ان يوجد ثم يعدم منظور فيه اذ لم
يثبت بعد ان ما له مدخل بوجوده وعدمه منحصر في المعدّ اذ لا ينقبض العقل عن ان يكون المدخل باعتبار العدم قبل
الوجود على عكس المعدّ فكان حقه ان يقول لا بد ان يعدم ثم يوجد او يوجد ثم يعدم ثم ان ما ذكر معنى وجود مطلق
العلة التامة سواء كانت مقتضية لوجود المعلول او مقتضية لعدمه فان في العلة التامة لعدم المعلول ايضا لا بد
من وجود ما له مدخل فيه بوجوده ومن عدم ما له مدخل فيه بعدمه ومن وجود وعدم فيما له مدخل فيه بهما فلا وجه
لتقييد العلة التامة بالمقتضي لوجود المعلول ويمكن ان يدفع هذان الاخيران بان يقال ان عدم كل جزء من اجزاء
العلة التامة لوجود المعلول علة تامة لعدمه فلا حاجة فيه الى امر وجودي فالتفصيل المذكور من خصائص العلة
التامة لوجود المعلول لا يقال الجنس والفصل من العلل الداخلة وليس شيء منهما مادة ولا صورة وايضا
الموضوع في الاعراض من العلل الخارجة ولم يذكر منها لانا نقول لا توقف لوجود المعلول على الجنس والفصل فيما ليس
من جنس العلة فان قلت ليس وجود المادية فرع تواهما باجزائها قلت نعم كذلك الا ان الجنس والفصل ليسا
باجزاء حقيقة فان معنى تركب المادية منهما ان للعقل ان يحللها اليهما نهما في الحقيقة اجزاء تحليلية لا يحتاج
المادية اليهما في الوجود اصلا اما في الخارج فظاهر واما في الذهن فلانها يمكن ان يوجد فيه بنفسها بدون تلك التفاير
نعم تحتاج اليهما في النحو التفصيلي من الوجود الذهني لانا في الوجود الذهني مطلقا وبهذا التفصيل تبين انه لا تحصيل
لما يقال ان الجنس اذا اخذ من حيث انه جزء اعني بشرط لا شيء تسمى مادة والفصل اذا اخذ كذلك تسمى صورة
واما الموضوع فمن شرايط وجود العرض وقد مر الاعتذار عن عدم ذكر الشرط فتذكر قال الفاضل الشريف ولكان
نقول في تفصيل اقسام العلة انها قسمان ما يتوقف عليه الشيء في وجوده اما جزء له او خارج عنه والثاني اما ان يحل
للمعلول فهو الموضوع بالقياس الى العرض والمحل القابل بالقياس الى الصورة الجوهرية وحدها واما ان لا يحل فيه
فاما ان منه الوجود او لا والاول اما ان يكون وجوديا فهو الشرط وعدميا وهو عدم المانع والاول اما ان
يكون جزءا او لا والاول اما ان يكون جزءا عقليا وهو الجنس او جزءا خارجيا وهو المادة والصورة وفيه نظر من وجوه
الاول انا نمنع على ان يكون كل من الجنس والفصل جزءا حقيقيا موقوفا عليه لوجود المركب منهما وقد عرفت

ذلك المنع والثاني انه يلزم على موجب هذا التقسيم ان يكون الشرط العدمي من قبيل المانع وليس كذلك فان الشرط العدمي ليس
معدوما في نفسه لا عدم شيء آخر كوجود العقل الاول ووجوبه بالغير وامكانه بالقياس الى معلولاته الثلثة العقل الثاني والنفس
الفلك الاول وجوهه على ما قالوا والثالث ان التقسيم المذكور خلو عن ذكر المعدّ وقد عرفت انه مقسم مستقل من العلة التامة
عندهم وما يتعلق بتقسيم المعدين العلل ما ذكره الفاضل قطب الدين الرازي من انه لا امتناع في كون المعدّ التام لحدوث
الشيء مجامعا معه انه لا يجب حصوله معه حال بقائه وزاد في توضيح هذا بان علل الشيء اما ان يتوقف عليها وجوده
فهي علل الوجود التي قسمت الى الاربعة المشهورة ومن لوازمها انه يجب انتفاء الشيء بانتفاء شيء منها واما ان يتوقف
عليها حدوثه لا وجوده وهي العلل المعدة ومن لوازمها انه لا يجب ان ينتفي الشيء بانتفائها الا انه يجب عدم انتفائها عند
وجود المعلول نعم اذا كان المعدّ بعيدا يجب ان ينتفي حتى يوجد المعدّ القريب فيرث المعلول واما المعدّ القريب فيجوز
ان يجامع المعلول والتلازم لا يجب فليس من ضرورة المعدّات ان لا يجامعه من ضرورة انه لا يلزم من انتفائه انتفاؤه اذ لا شك
ان البناء من العلل البناء، لتوقفه عليه وليس من علل وجوده والا انتفى بانتفائه بل من علل حدوثه الفي هي المعدّات
مع انه يجامعه وينتفي مع بقاء البناء وقال الفاضل الشريف في حواشي شرح المطالع والقابل ان يقول المعلول
اذا كان حادثا فالمستند منه الى الفاعل هو وجوده واما حدوثه اعني كون وجوده مسبوقا بعدمه او كونه خارجا من العدم
الى الوجود فمستفاد لازمه لوجوده اوله اذا وجد بعد عدمه والا يتصور ان يكون لوجوده مدخل فيها اصلا كما تقرر
في موضعه والثالث ان العلة انما يتوقف عليها ما هو مستند الى الفاعل صادر عنه فالمعدّات ايضا على الوجود
وتسميته عدم التوقف على ما ذكر ذلك الفاضل من الحدوث في قوله واما ان يتوقف عليها حدوثه فانه اراد به الحدوث
بمعنى الخروج من العدم الى الوجود لا بمعنى كون الوجود مسبوقا بالعدم اللازم للوجود ولا بمعنى كون الوجود خارجا من العدم
اللازم للوجود والحدوث بالمعنى المذكور مشهور فيما بينهم حتى قالوا المتكلمون انما به يعلل المفعول للفاعل هو الحدوث
بذلك المعنى فلزمهم القول بامتناع بقاء العالم عن الصانع بعد وجوده ولا يدبت عليك ان الخروج من العدم الى الوجود ليس
من الصفات اللازمة للوجود ولا للموجود حتى لا يتصور ان يكون للفاعل مدخل فيه ثم قال الفاضل المذكور فالتحقيق ما اوردوه
في بعض كتبه من ان وجود الشيء اما ان يتوقف على وجود شيء آخر كالفاعل او على عدمه مطلقا كالمانع او على عدم طارئ
على وجوده فان الفاعل لا ينفك عن شيء من هذه الاقسام والاخير منها هو المعدّ فيجب انتفاؤه عند وجود المعلول وان
كان قريبا وكيف لا وهو الموجب للاستعداد التام الذي هو القوة القريبة اعني ان يتهيأ القابل للقبول تهيأ كاملا
لقبوله مقارنا لوجوده حتى اذا وجد فيه بالفعل لم يصف بالاستعداد اياه بل كان الاتصاف مانعا لملازمته لا يفارقه واذا
عرفت هذا فقول البناء باعتبار حركاته المخصوصة المقتضية لحركات الآلات على وجه معد لاوضاع معينة فيما بين تلك
الآلات التي هي اجزاء البناء وهو مأخوذ مع هذا الاعتبار ليس من جوامع حال وجود تلك الاوضاع اذ لا بد من انتهاء
حركاته وحركات الآلات حتى توجد تلك الاوضاع كالخطوة الاخيرة لحصول المائية في المكان الذي قصده فهو من حيث
هو معد ليس مجامعا لوجود البناء بل من حيث ذاته الذي هو للمعدّ ولا يمكن ان يجامع جزء المعدّ المعلول كما لا يخفى

في انتفائه معه وكذا الحال في العلوم يقع فيها الانتقال فانها بهذا الاعتبار معدة للعلم بالمطلوب والا استلزم الشيء انتفاء نفسه فان قيل ليس جزء الشرط شرطا وكذا جزء المعد معدا قلنا لانم ذلك لان جزء الشرط مما يتوقف عليه وجود المشروط وليس جزء المعد موجبا للاستعداد حتى يلزم من انتفائه الاستعداد عند وجود المعلول بالفعل انتفاؤه هكذا ينبغي ان يحقق الكلام ليتوصل الى مرتوة المرام اما ما تكلم وفيه بحث من وجوه الاول ان مهنا قسما آخر اهمله وهو ان يكون ما يتوقف عليه وجود الشيء امرا عدميا لا عدم شيء ولا وجوده وقد بينت فيما تقدم ان الشرط لوجود الشيء قد يكون امرا هو معدوم في نفسه لا عدم شيء آخر الثاني انه لا اشتباه في وجوب انتفاء المعد بالمعنى المذكور عند وجود المعلول ولا يناسبه فيه احد ومن انكر وجوب انتفاء المعد عند وجوده لما يفسره بذلك المعنى المذكور الى قوله وكيف لا يجدي نفعا في رفع كلام المنكر الثالث ان قوله وهو الموجب عدم الاستعداد التام في ان اعدام المعد بوجوده لا بعدمه والمفهوم مما قدمته من قوله او على عدم الطاري هو ان يكون ذلك بعدمه فبين كلاميه تدافع ظاهر الرابع انا نسلم ان الاستعداد التام يترتب على المعد القريب ولا انه علة تامة له حتى لا يكون بقاؤه بعد زوال الاستعداد فغير مسلم بل يجوز ان يكون جزءا اخير العلة التامة فلا يبقى في بقاؤه بعده ترتبه عليه والخامس ان فرقا بين جزء الشرط وجزء المعد بان جزء الشرط وجزء المعد ليس بمعد ومير د عليه انا لانم ان جزء الشرط شرط بل يجوز ان يكون جزء الشرط مادة المعلول فانه لا استحالة في اشتراك الموجودين في مادة معينة او صورة فان العقل لا ينقبض عن ان يكون صورة مركبة مادة لامر هو شرط لوجود ذلك المركب ولا بد من ابطال احد هذين الاحتمالين حتى يتعين كون جزء الشرط شرطا لان الشرط لا بد ان يكون للمعلول والى ذلك اشار السادس انه علل كون جزء الشرط شرطا بكونه مما يتوقف عليه وجود المشروط وقد بينت آنفا على انه تعليل فاسد اذ لا يكفي في الشرطية ان يكون موقوفا عليه للمشروط والا لكان كل علة شرطا والبعض ان يقول وليس جزء المعد موجبا للاستعداد حتى يلزم ان يكون معدا الا في بيان القرن بين جزء الشرط وجزء المعد بتسليم كون جزء الشرط شرطا ومنع كون جزء المعد معدا اقول صاحب المواقف يسعى جميع ما يحتاج اليه الشيء علة تامة وانفاقا صاف في ذكره الشيء واطلاقه اذ به ينتظم الكلام وهو ما يحتاج اليه في الوجود وما يحتاج اليه في العدم وما يحتاج اليه في تمامية نفسها وآخطأ الفاضل الشريف في شرحه حيث قال في تمامية وجوده او في وجوده فقط مخالفا فيه من تخصيص الكلام على خلاف مقتضى المقام كما لا يخفى على ذوي الافهام ثم قال الفاضل المذكور وفي لفظ الجميع نوع اشعار بوجوب التركيب في العلة التامة وذلك غير واجب الا بزعم الى قوله وانهاء العلة التامة قد تكون علة فاعلية اما وحدها وهذا لا يدسب عليك ان مبنى تقريره على التعقل عن ان مراد صاحب المواقف من الوحدة المذكورة انفراد الفاعل من الاقسام الاخر للعلة وهي الغائية والمادة والصورة لا انفرادها عند الشرط وعدم

المانع ايضا كيف وقد صرح على ما تقدم عنه فيما تقدم بان المراد من الفاعل ههنا ما يكون مستقلا بالفاعلية المستجمع للشرائط وارتفاع المانع فالشرط ورفع المانع داخلان فيه فلا والله فيما ذكره على بساط العلة التامة بل نقول موجب قوله ولا يكون كذلك اي لا يكون الفاعل مستقلا بالتاثير والفاعلية الا باستجماع الشرائط وارتفاع الموانع لزوم التركب في العلة التامة اذ المعلول لا بد له من فاعل مستقل بالفاعلية وللتاثير وقد استدل في ذلك الفاضل في الحواشي التي علقها على شرح التجريد على عدم لزوم التركب في العلة التامة بقوله لجواز ان يصدر بسيط موجود عن فاعل بسيط لا بفعل لغاية ولا يتوقف تاثيره فيه على شرط ولا يتصور هناك مانع من ذلك التاثير فيكون العلة التامة بسيطة بلا شبهة وفيه ان قيد الجزم مستغنى عنه بقوله ولا يتوقف تاثيره فيه على شرط اذ على تقدير كونه مما يتوقف تاثير الفاعل في وجوده على موضوع موجود شرطا في وجوده ولقد اصاب في اختيار قوله لا بفعل لغاية على ان يقال حينئذ سلمنا ان الموجب قد يفعل لغاية الا ان ذلك الاصابة رمية من غير رام لم يفصح عن ذلك فكره الموجب بدل المعقول المذكور في شرحه للمواقف فان قلت عدم امكان المانع لا يجدي في تحقق بساطة العلة التامة لانا نعلم انه لو كان هناك مانع لم يتحقق المعلول فانتفاؤه جزء من العلة سواء امكن كشفه او لا غاية ما في الباب ان يكون انتفاء المانع ضروريا وذلك لا يوجب عدم دخوله في العلة قلت اذا لم يكن المانع بمعنى انه يمتنع ان يتصف شيء من الاشياء وبمانعيته لم يمكن انتفاؤه جزءا من العلة التامة فانه مرجح الى سلب المانعية واستمرارها فلا يحتاج المعلول الى انتفاء شيء من الاشياء اذ لا شيء منها بمانع عنه تعقل لو كان اتصافه بالمانعية متصورا بان يكون بحيث لو وجد لكان مانعا لكنه لم يوجد فلم يصر مانعا لكان انتفاؤه جزءا من العلة كارادة الفلك للكون هناك بحيث لو وجدت لكانت مانعة عن الحركة في نفس الامر الا انها ممتنعة بالغير فكان انتفاؤه جزءا من علة الحركة هذا هو الوجه في تقرير ما ذكره واما ما قيل نعم لو كان اتصاف المانع بالمانعية واقعا لكنه غير موجود لكان انتفاؤه جزءا من العلة كما ان ارادة الفلك للسكون مانع عن الحركة في نفس الامر الا انه ممتنع بالغير فيكون انتفاؤه جزءا من العلة فمبناه على المعقول من ان المانع لا يتصف بالمانعية قبل الوقوع كما ان الفاعل لا يتصف بالفاعلية والتاثير قبل الوقوع ثم قال ذلك القائل وبالجملة العقل لا ينقبض عن ان يكون شيء ما لذاته يوجب امرا من غير مرية غايته امرا آخر معه في العلية له اذ الدليل على استحالته بل التفتيش ربما يوجبه وكونه على تقدير تحقق المانع غير موجود لا يقتضي دخول انتفاء المانع في العلة لجواز ان يكون لازما للعلة من غير توقف لتاثيره عليه فليس كل ما لا يكون المعلول موجودا على تقدير وجوده متوقفا المعلول على انتفائه ويرد عليه ان ما ذكره قدح في الاستدلال على كون ارتفاع المانع من جملة العلل بان المعلول لا يكون موجودا على تقدير وجوده فعدمه لا بد منه في وجود المعلول وموجب ان لما يتبث هذا القسم من العلة والذي هذا القائل في صدد تصحيح كلامه وتوجيه عامته لا يرتضيه فانه لا ينكر توقف المعلول على ارتفاع المانع بل ينكر لزوم هذا التوقف في كل معلول بمكان في اصل الجواب نظرا لانه بيان لما ذكره الفاضل المذكور في بحث الزمان من الحواشي المزبورة من ان الطرف المرجح اذا كان ممكنا كان له سبب قطعا سواء كان

ممكنا او متناعا فيتوقف اولوية الطرف الراجح على عدم ذلك السبب ووجه المنافاة انه على تقدير صحة ماذكر في الجواب المذكور
لا يصح تفريعه قوله فيتوقف اولوية الطرف الراجح على عدم ذلك السبب على ما قدمه من ان للطرف المرجوح سببا آخر
يجوز ان يكون معه الطرف المرجوح بحيث لا يقدر على ما منع علة الطرف الراجح فلا يتوقف اولوية الطرف الراجح
على عدم علة الطرف المرجوح وبالجملة بين كلام الفاضل المذكور في بحث الامكان وكلامه في هذا المقام تدافع حيث
كان موجب الاول توقف المعلول على عدم المانع البتة وموجب الثاني ان يكون في بعض المعلول مندوحة عن التوقف
على عدم المانع ثم قال الفاضل المذكور في الحواشي المذكورة لا يمكن لابد من اعتبار امكان المعلول مع الفاعل فان الشيء
لا يلزم لما يتوقف عليه الاحتياج الى الفاعل هو الامكان فالشيء ما لم يعتبر متصفا بالامكان لم يطلب له علة فالامكان
ماخوذ في جانب المعلول فاما ماخذ شيئا ممكنا لم نطلب له علة لا شك انه مع ذلك لا يعتبر امكانه مع الفاعل
مرة اخرى وبرهن عليه بانه لا عبرة للطلب انما العبرة للتوقف في نفس الامر فان علة الشيء ما يتوقف عليه ذلك
الشيء في نفس الامر مطلقا لا ما يتوقف عليه بعد ان طلب علته فلا يعني لكون الامكان ماخوذا في جانب المعلول
لا يقال اراد نفي الحاجة بعد ثبوت الامكان الا انه عبر عن ذلك بنفي طلب العلة لانا نقول نحن نعلم
قطعا ان وجود الممكن فرع الوجوب بالغير والوجوب بالغير فرع الامكان وقد صرح الفاضل المذكور بذلك في
بحث الاعتبارية من شرحه للمواقف وفرع الفرع فرع الشيء فرع ذلك الشيء والتفريع يفيد التوقف
فثبت ان وجود المعلول الممكن موقوف على امكانه فهو من جملة علله والتخصيص بان يقال العلة ما يتوقف
عليه المعلول بعد الامكان لا ما يتوقف عليه مطلقا مما لا يساعده النقل ولا يرتضيه العقل على انه يكفينا الوجوب
بالغير فانه بعد الامكان فلا بد منه في كل معلول فالمركب في العلة التامة لازم باعتباره وان لم يكن لازما باعتبار
الامكان فالجواب القاطع لعرق الشبهة هو ان المعلول قبل تاثير العلة فيه لا تعين له ولا تحقق فاذا ثبت
له قبل تاثيرها فيه وصف من الاوصاف وجودا كان او وجوبا بالغير او الامكان وبعد تاثير العلة فيه يتحقق ويتعين
ويثبت له تلك الاوصاف لا محالة فان يصدر عن العلة امور متعددة بل ان يصدر عنها امر واحد وهو مصداق تلك الامور
فان العقل ينتزع عن تلك الامور وجود بعضها مرتبا على بعض متوقفا عليه فهذا لا امر منفصل في تلك الامور
بنوع من التفصيل اثر العلة وليس هو ولا شيء من الامور المذكورة الثابتة في مظهر التفصيل علة له وان كان بعض
تلك الامور علة لبعض اخر على ما اشرنا اليه آنفا فان قلت اليس ماهية المعلول قبل وجوده في الخارج موجودة
في الذهن في نفس الامر متصفة بالامكان وسائر لوازمها من حيث هي هي قلت لا والا يلزم سبق الوجود
الخارجي بالوجود الذهني في كل موجود اذ لا اختصاص للحكم المذكور على تقدير ثبوته بوجود دون موجود فتشكل
الامر في اول الموجودات الممكنة اذ لا ذهن فيه نعم ان العقل بعد التحليل والتفصيل يحكم بكل موجود حكما
كذلك فالماهية من حيث هي وجودها في الذهن من جهة الامور الثابتة في مظهر التفصيل سبقها بوجود
ذهني على وجودها الخارجي من الاحكام الثابتة في ذلك المظهر والى هذا التحقيق اشار المحقق الطوسي في

تلخيص

تلخيص المحصل بقوله وكون الشيء واجبا في الخارج سوء كونه بحيث اذا فعله عاقل مستندا الى الوجود الخارجي لزم في فعله
معقول سوى الوجود انتهى كلامه وبه يندفع جميع الشكوك الاوهام المذكورة في هذا المقام ومن غفل عنه تمسك
في بيان لزوم المركب في العلة التامة تارة بالوجود المطلق للفاعل واخرى بالعلة الغائية للمعلول وهي نفس
ماهيته ولعل مراد من قال الامكان ماخوذ في جانب المعلول ان يقال انه من جملة جوانب المعلول في مظهر التفصيل
الثابتة بعد تاثير العلة فيه فلا محال لان يكون من جملة علل فيكون مرجعا الى ما ذكرناه الا ان الفاضل الشريف
عرفه عن وجهه الصحيح ووجه بما فيه خلل صريح وقلده من قال انهما راد وابا بالعلة ما يحتاج اليه المعلول في وجوده
فقط الاحتياج وما هو سابق عليه كالامكان والاعتبارات اللازمة خارجة عنها لانها غير منظور اليها في هذا النظر
بل هي مفروغ عنها عند هذا النظر ولذلك صح ايجابها بعد دخول الامكان الذاتي في العلة انتهى كلامه فان قلت اذا
كان الامكان في مرتبة التفصيل من جملة ما يحتاج اليه المعلول في وجوده فاوجب قولهم انه علة الاحتياج ونشاوه
فان موجبه ان لا يتحقق الاحتياج في الوجود قبله وموجب كونه من جملة ما يحتاج اليه المعلول في وجوده ان يتحقق
الاحتياج فيه قبله ولا يخفى ما بينهما من التدافع قلت انهم يريدون بقولهم ان الامكان علة الاحتياج مطلقا بل
قالوا انه علة الاحتياج الى الغير والاحتياج الى الامكان الذاتي ليس احتياجا الى الغير لانه مستند الى الذات والذات
كاف في تحققه فالاحتياج اليه لا يقتضي الى الاحتياج الى الغير واما نفس الامكان فانه وان كان مغايرا للذات الا انه
لما كان مستندا الى الامكان لم يكن الاحتياج اليه معتبرا الا نهم اراد وابا بالغير الغير المستند الى الذات فافهم واذا فرغنا عن تقرير المقدمة
فلنشرع في اصل المطلوب فنقول ان العلة التامة اذا كانت فاعلية وحدتها كما في الصورة المارذكرها مع الفاعل
كما اذا كان الفاعل موجد المعلول بالغرض سواء كان مختارا او موجبا على ما بنيت عليه فيما سبق فقول صاحب المواقف
ههنا كما في البسيط الصادر عن المختار ليس بذاك بتقدم على المعلول لما شبهة ولما اذا كانت مشتملة للمادة و
الصورة كما اذا كان المعلول مركبا فغني تقدمها على المعلول لاشتباه قال صاحب المواقف والشارح الفاضل و
العلة التامة مقتضية مقتضية على المعلول تقدما ذاتيا سواء كانت داخلة فيه او خارجة عنه واما التقدم الزماني فمجوز
الا في العلة الصورية فانها مع المعلول بالزمان وكان حقه ان يقول الا في الجزء الاخير من العلة التامة فان الحكم المذكور
لا يختص بالعلة الصورية لا غير وسيأتي بل يعم كل ما يتم به العلة التامة فانه لو تقدم ذلك الجزء بالزمان لزم تقدم
العلة التامة على المعلول بالزمان وذلك يخالف ما عنها وقد بين الحالة في موضعه ولم يثبت بعد ان الجزء الاخير
المتمم لعلية التامة هو العلة الصورية لا غير وسيأتي تتمة هذا الكلام ان شاء الله تعالى ثم قال واما العلة التامة
على تقدير تركبها من اربع او ثلث مجموع امور كل واحد منها مقدم فيتقدمها على المعلول بمعنى تقدم كل واحد من اجزائها
عليه مما لا شك فيه واما تقدم الكل من حيث هو كل ففيه نظر اذ مجموع الاجزاء المادية والصورية هو الماهية
بعينها من حيث الذات ولا يتصور تقدم الماهية على نفسها فضلا عن تقدمها عليها مع انضمام امر اليها
آخر من سنخ الفاعل والغاية اليهما ويتبين ان موجب اذكران لا يكون الكل من حيث هو كل محتاجا اليه للمعلول ضرورة

على الدوام الله اعلم

نهاية المخطوطة